

2) أهمية هذا الباب ، وخطورة توسيع الفتوى فيه ، وضرر ذلك .

الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

الله تعالى اه تولى بيان مستحقي الزكاة من فوق سبع سماوات ولم يكلها الى احد غيره سبحانه وهذا يدل على خطورة مسألة دفع الزكاة وانه يجب على كل طالب علم وكل عالم ان يحفظ حق الله في هذا الباب - 00:00:00

هذا الباب من الامامية بمكان لانه اذا حفظ العلماء وطلبة العلم الحق الشرعي في هذا الباب وصلت الزكاة لمستحقيها وتحقق المراد من هذه الفريضة التي فرضها الله على عباده والعكس بالعكس - 00:00:23

التساهل في دفع الزكاة وصرفها دون بصيرة وبينة من كتاب الله وسنة النبي صلى الله عليه وسلم فان هذا يؤدي الى ضياع هذا الحق العظيم وكل من يفتني بأنه يجوز دفع الزكاة لاحد سيف بين يدي الله ويحاسبه عن ذلك - 00:00:44

فاما استطعت ان تضبط هذا الباب لا تتكلم في جواز دفع الزكاة لاحد الا وعندك بينة وحجة وبرهان من الله عز وجل والا سترهن تتحمل امام الله المسؤلية هذا باب مهم جدا - 00:01:06

اكيد جائعة واحشاء ظامنة والفقراء والضعفاء يحرمون من الزكاة بسبب التوسيع في الفتوى في الارخاج وتجد مثلا تصرف الزكاة وهناك الجائع تصرف الزكاة مثلا لو قلنا بجواز سبعة في سبيل الله. تصرف في طبع الكتب - 00:01:24

ثم يأتي شخص ويأخذ المطبوعات ويفرقها هكذا حتى لا يفرقها لطالب علم لا يستفيد ومن لا يستفيد وتبقى الاكباد الجائعة الظامنة وارامل المسلمين وايتامهم وهم احوج ما يكونون الى هذا الحق - 00:01:47

عندك مصرف لا يبس فيه ولا شبهة. وعندك مصر مختلف فيه انصح لله ورسوله ولامة المسلمين وتصرفها الى الذي لا شبهة فيه التعامل مع اخراج الزكاة لا يقف عند اعطاء المستحقين بل حتى - 00:02:06

في المسائل حينما يكون الذي يجوز دفع الزكاة اليه متفق على جواز دفعها اليه واخر مختلف فيه اقدم المتفق عليه على مختلف في دعم ما يربيك الى ما لا يربيك - 00:02:26

وايضا انت تناصح ثم ايضا تناصح لضعفة المسلمين ومحاویتهم. هذه فريضة فرضها الله لحكمة عظيمة ولذلك اذا عطلت هذه الفريضة تضرر المسلمين من الذي يتضرر؟ يتضرر اضعف المسلمين عطلت هذه الفريضة - 00:02:40

او تسهل في تساهل الناس في اخراجها وظبط حقوق الله في اخراجها. فان المتظرر منها هم ظعفت المسلمين. محتاجون ولذلك ينبغي على طالب العلم ان يحفظ هذا الامر لانه من النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولامة المسلمين ولعامتهم - 00:02:59

ان الزكاة ينبغي صرفها على الوجه الذي يتحقق به مقصود الشرع وان ينصح فيه - 00:03:19